

إمكان

جمعية الإعاقة السمعية النسائية بجدة

ترخيص رقم 2153

لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين
لجمعية الإعاقة السمعية النسائية بجدة – إمكان

٢٠٢٣م – ١٤٤٥هـ

لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين لجمعية الإعاقة السمعية النسائية بجدة - إمكان

التعريف

تهدف هذه الإجراءات إلى وضع معايير وآليات لاختيار المستفيدين بشكل عادل وفعال، مما يساعد في تحقيق أهداف الجمعية وضمان توجيه المساعدات والخدمات لذوات الإعاقة السمعية، والمستفيد هو الشخص الذي يستفيد من خدمات أو أنشطة الجمعية ويجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة، وذلك لضمان وصول المساعدة إلى المستحقين لها.

الهدف:

تهدف هذه اللائحة إلى تحديد الإجراءات والضوابط التي يجب اتباعها عند اختيار المستفيدين من خدمات أو أنشطة الجمعية، وذلك لضمان الشفافية والنزاهة في عملية الاختيار.

المستهدفون:

ذوات الإعاقة السمعية من عمر ١٥ عام إلى ٦٥ عام.

الصلاحيات:

يكون مسؤول عن تنفيذ هذه اللائحة المدير التنفيذي والشؤون الاجتماعية.

الإجراءات:

- تحديد معايير الاختيار التي تستند إليها في اختيار المستفيدين، وتشمل هذه المعايير:
- الوضع الاجتماعي والاقتصادي للمستفيد.
 - الاحتياجات الأساسية للمستفيد.
 - المعايير الدينية أو الثقافية للمستفيد.

الإعلان عن معايير الاختيار:

يتم الإعلان عن معايير الاختيار للمجتمع، وذلك لضمان الشفافية في عملية الاختيار. ويمكن الإعلان عن معايير الاختيار من خلال وسائل الإعلام المختلفة، أو من خلال الموقع الإلكتروني للجمعية ووسائل التواصل الاجتماعي الخاصة بها.

استقبال طلبات التقديم:

يجب استقبال طلبات التقديم من الأشخاص الراغبين في الاستفادة من خدمات أو أنشطة الجمعية، ويمكن استقبال طلبات التقديم من خلال البريد الإلكتروني أو الخدمات الإلكترونية أو الحضور لمقر الجمعية شخصياً.

فحص طلبات التقديم:

يجب فحص طلبات التقديم من قبل الموظف المتخصص من الشؤون الاجتماعية للجمعية، وذلك للتأكد من استيفاء المتقدمين للمعايير المحددة.

لائحة وإجراءات اختيار المستفيدين لجمعية الإعاقة السمعية النسائية بجدة - إمكان

إجراء المقابلات:

يتم إجراء مقابلات شخصية وذلك لجمع معلومات إضافية عنهم، وتقييم أهليتهم الاجتماعية والاقتصادية.

اتخاذ قرار الاختيار:

بناء على نتائج البحث والتقييم، تصدر إدارة الشؤون الاجتماعية قرارًا باختيار المستفيدين.

إبلاغ المستفيدين بالقرار:

يتم إبلاغ المستفيدين بقرار القبول أو الاعتذار بعد انتهاء المقابلة مباشرة.

الضوابط:

يجب الالتزام بالضوابط التالية عند اختيار المستفيدين:

- يجب أن يتم اختيار المستفيدين بطريقة عادلة وشفافة.
- يجب أن يتم الإعلان عن معايير الاختيار.
- يجب أن يتم فحص طلبات التقديم بعناية.
- يجب أن يكون قرار الاختيار مستنداً إلى نتائج التقارير والتقييم.

شروط وضوابط اختيار المستفيدين من خدمات الجمعية:

- أن تكون سعودية الجنسية حسب الهوية الوطنية أو مقيمة بطريقة نظامية حسب هوية مقيم أو تأشيرة زيارة للملكة العربية السعودية سارية.
- أن تكون محل إقامة المستفيدة في منطقة خدمات الجمعية.
- وجود تخطيط قياس السمع صادر من مركز متخصص أو مستشفى ولم يمض عليه أكثر من عامين.
- ان يكون تقرير تخطيط قياس السمع يوضح حالة المستفيدة بأنها تعاني من ضعف السمع أو فقدانه.

المتطلبات من المستفيدين:

- صورة الهوية، أو الإقامة، أو جواز السفر في حالة تأشيرة الزيارة.
- إثبات نوع الحالة بتقرير تخطيط السمع يوضح حالة المستفيدة بأنها تعاني من ضعف السمع أو فقدانه.
- توقيع إقرار من المستفيدة بصحة ما قدم من أوراق وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم استرجاع كامل المبالغ أو المساعدات التي صرفت له بغير وجه حق، وفي حال عدم امتثاله لذلك يتم اللجوء للجهات المختصة، ويحذف من قائمة المستفيدين من خدمات الجمعية.

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٢٠٢٣/٣) في دورته (الاولى) هذه السياسة بتاريخ: ٢٠٢٣ / ٠٣ / ٠٥ م.